

شرح منظومة (مفاتيح العلم) (الدرس ٤١) الأعمال لا يقبلها الله عز وجل إلا بالإخلاص والمتابعة (٢/ ٢)

وليد السعيدان

المسألة التي بعدها ان قلت ما العلاقة بين النية وصريح الالفاظ وكنياتها ان قلت ما العلاقة بين النية وصريح الكنيات وعفوا وصريح الالفاظ وكنياتها فتقول العلاقة بينهما في قاعدتين القاعدة الاولى في الصرح - [00:00:00](#)

القاعدة الثانية في الكنيات اما قاعدة الصلاح فتقول السرائح لا تفتقر في اثارها الى نيات بمعنى ان كل من نطق النطق الصريح في هذا العقد او في ارادة هذا الشيء بعينه فانه لا حق له ان يفسر لنا بعد ذلك انه لم يردده باطنا - [00:00:33](#)

الا ان كانت القرائن تدل على صدق دعواه في الباطل. فمن قال لزوجته انت طاء لق هذا لفظ صريح فنرتب اثره من غير ان نسأل اكنت تقصد حقيقة الطلاق او لا؟ الا اذا تبين لنا من القرائن - [00:01:03](#)

هاه خطأ اللسان في ذلك. والا فالاصل ان لا تفتقر الى نية. ومن رمى غيره زنا او اللواط فقال يا زاني يا لوطي فانه قذف باللفظ الصريح فلا حق له بعد ذلك ان يفسر انه انما اراد كذا وكذا. فالقاعدة في الصرح تقول - [00:01:23](#)

السرائح لا تفتقر في ترتب اثارها الى النيات. وبناء على ذلك فلا نرى. ان النية تؤثر في الالفاظ الصريحة في الاحكام فيما بيننا وبين المتلفظ بها. واما قاعدة الكنيات فتقول الكنيات لا تترتب اثارها الا بالنيات - [00:01:53](#)

فلو قال الانسان لزوجته الحقي باهلك. فهذا كناية. فحينئذ لا ترتب الطلاق من عدمه الا اذا سأله عن قصده بهذا اللفظ. او قال لزوجته لست لي بزوجة من الان فنقول وما قصدك في هذا؟ فان بين لنا احد المعنيين المحتملين فاننا نحكم عليه بمقتضى بيانه - [00:02:22](#)

فبان لنا بذلك ان الكنيات لا تترتب اثارها الا بالنيات. ولو قال رجل اخر يا افحج او يا معشوق الرجال او يا من عليه علامات استفهام. او نحو ذلك من - [00:02:55](#)

الالفاظ التي ليست صريحة في القذف فاننا لا ترتب شيئا من الآثار الا بعد ان نستفسر عن قصده وعلى ذلك لو علق الانسان طلاق زوجته على شرط مستقبلي ممكن الوقوع كقوله ان ذهبت الى اهلك فانت طالق فهذا ليس من تطبيق الصريح من التطبيق الصريح - [00:03:15](#)

ان ما من طلاق الكنيات. ان فعلت كذا او لم تفعل كذا فانت طالق فان هذا من الالفاظ الصريحة وانما من الفاظ الكنيات. فحين اذ لا بد وان ننظر الى مقصوده في نيته. فان بين لنا احد المقصودين - [00:03:45](#)

فاننا نقضي مباشرة بناء بناء عليه. بناء عليه ما ادري معي انتم فصار عندنا قاعدتان. اما السرائح فلا تفتقر اثارها الى نيات. واما الكنيات فتفتقر اثارها الى نيات ومن عفوا ومن المسائل ايضا - [00:04:05](#)

النية ابغ من العمل. النية ابغ من العمل وذلك لان النية يثاب الانسان عليها وان لم تقرن بعمل. ولكن لا يثاب الانسان على العمل اذا لم يقرن بنية. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم فمن هم بحسنة فلم يعملها - [00:04:35](#)

كتبت له حسنة. واياها انسان عزم ان يقوم من الليل فغلبته عيناه كتب له اجر نوى وكان نومه صدقة عليه. وفي حديث ابي كبشة الاماري في قصة ذلك الرجل الذي قال لو انني مثل مالي - [00:05:07](#)

فلان لفعلت فيه مثل الذي فعل. فالاول له كمال الاجر بنيته وعمله. والثاني له مال الاجر بنيته. وعلى ذا وانفردت عن العمل وان

انفردت عن العمل. فالعبد يبلغ فيما راتب الجنة منازل الشهداء بنيته. ومنازل الصديقين بنيته ومنازل الصالحين - [00:05:27](#)

بنيته بل انه يبلغ بنيته منازل المتحابين ايضا في الله الذين هم عن يمين على منابر من نور عن مين الرحمن؟ ولذلك ينبغي لك ان تجعل لك في كل باب من ابواب الخير نية وان عجزت عن - [00:05:57](#)

فعلا وهو الذي قلته لكم قبل قليل توبة توبة العاجز صحيحة اذ لا تخلو من نية حسنة ولا يدري العبد عن الحسنة التي توجب له الجنة. فقد تكون الحسنة التي توجب لك الجنة ليست اعمالك الظاهرة - [00:06:17](#)

وانما نيتك الحسنة. نيتك الطيبة. ولذلك لو تأملت تلك النية الطيبة التي في قلب البغي في سقيا هذا الكلب الذي وجدته على رأس ركي يلحق الثرى. من العطش يكاد يقتله العطش. فشكر الله لها وادخلها الجنة. بنيته لا بمجرد صورة عملها في الظاهر - [00:06:37](#)

بنيته. كما ان نية السوء قد توجب للعبد ان يكون في الدرك. الاسفل من النار فان المنافق لما خبث نيته اوجب له خبثها ان يكون في الدرك الاسفل من النار - [00:07:10](#)

وفي الصحيحين من حديث ابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهما قالوا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة دخلت النار هرة امسكتها اي نوت اهلاكها واعطابها وازهاق روحها. لم يكن الامر خطأ غير مقصود وانما - [00:07:30](#)

ما كان مقصودا ومنويا ومدبرا ومخططا له. حبستها حتى ماتت من الجوع. فلا هي اطعمتها ولا تركتها تأكل من خشاش من خشاش الارض فنية الانسان ابلغ من عمله فينبغي للانسان في كل باب من ابواب الخير ان يجعل له نية فانه وان - [00:07:50](#)

ان فرض عنها العمل فيثاب على مجرد نيته. فان نمت فانوي انك ستقوم الليل وتوتر. وان صليت الفجر واستقبلت يوم يومك مصباح مشرقة شمس فانوي انك ستصلي الضحى. فلو تخلف عنك العمل لبقى لك - [00:08:16](#)

النية. بل ان النية تبلغ العبد منازل الشهداء لما في الصحيحين من حديث جابر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بالمدينة لرجالا ما سرتهم مسيرا ولا - [00:08:36](#)

مواديا الا وهم معكم. حبسهم العرط العذر. وفي رواية الا شركوكم في الاجر حبسهم المرض قال العلماء باي شيء؟ قالوا بنيتهم الطيبة. وفي صحيح الامام البخاري من حديث ابي موسى الاشعري - [00:08:56](#)

رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له من العمل ما كان كان يعمل صحيفا مقيما لما؟ قالوا لانه كان ينوي دوام العمل لكن قطعه العذر. فاستمر ثوابه - [00:09:16](#)

نيته الطيبة بالمواصلة. وفي مسند الامام احمد باسناد صحيح لغيره. من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا كانت له طريقة حسنة في العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل - [00:09:36](#)

به اكتب له مثل عمله اذ كان طليقا حتى اطلقه او اكفته الي. وفي مسند الامام احمد ايضا باسناد صحيح من حديث انس رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا ابتلي المسلم في جسده - [00:09:56](#)

يعني بالمرض او بشيء مما يقطع العمل. قيل للملك الموكل به اكتب له صالح عمله الذي كان يعمل اذ كان طليقا قال فان شفاه الله غسله وطهره. اي هذا المرض. وان قبضه غفر له - [00:10:16](#)

غفر له ورحمه. فالنية الطيبة تجعل العبد يترقى في منازل. الدرجات العلى عند الله عز وجل ما لا يستطيعه بعمله وان عمر عمر نوح. فبنية يسيرة يقبلها الله منك لربما يكتب لك عمل الف سنة. لو استطعت لو جلست الف سنة تعمل لما بلغت هذا لما بلغت - [00:10:36](#)

هذا الفضل بالنية ولذلك فالنية اساس الاعمال واصلا وقاعدتها التي منها تنطلق فالنية ابلغ من العمل فيبلغ العبد بنيته ما لا يبلغه بعمله. ومن المسائل ايضا عندنا جزئية احب ان انبه عليها وهي انه لابد ان تفرق بين استصحاب حكم النية - [00:11:06](#)

ذكر النية وقاعدتها تقول استصحاب حكم النية شرط في صحة العمل. واستصحاب ذكرها شرط في كمال فضل ثوابه فاستصحاب حكم النية شرط في صحة العمل. واستصحاب ذكرها شرط في كمال ثوابه - [00:11:45](#)

فلو ان الانسان دخل في صلاته ثم نسي انه في صلاته. فهل نسيان كونه في ولكن يؤثر في اصل الصحة؟ الجواب لا. لكن لو انه نوى قطع نية الصلاة لبطل - [00:12:15](#)

صلاته فالنسيان لا ينقض اصل وجود النية. قد ينوي الانسان من اول انه صائم ثم ينام الى الغروب. فما حكم صيامه؟ الجواب صحيح. هل استحضر هل استحضر ذكر النية وهو نائم؟ الجواب لا. لكن استصحاب ذكرها لا يؤثر في اصل بطلانها. لكن لو - [00:12:35](#)

ان يقطع نية الصيام اصاله فهنا فسد. فالمشترط في صحة التعبدات انما هو استصحاب لا استصحاب الذكر. فاستصحاب الحكم مؤثر في الصحة واستصحاب الذكر مؤثر في كمال الثواب ولو ان الانسان توطأ ثم جاءته مكالمة هاتفية او كلمه احد بجواره فدخل في موضوع دنيوي وهو - [00:13:05](#)

توطأ لكان وضوءه صحيحا. لان الذي فاته انما هو ذكر النية لا اصل حكمها. ولو ان الانسان في المناسك عذب عن ذهنه انه حاج. وصار ويضاحك اصحابه في خيمته ويلاطفهم ويأكل معهم ويشرب غير مستشعر انه الان في نسك. فهل - [00:13:35](#)

يبطل حجه الجواب لا لاننا لا بد ان نفرق بين استصحاب الحكم واستصحاب الذكر لتعنون عنه هذه القاعدة التي تقول استصحاب حكم النية شرط في صحة العمل. واما استصحاب ذكرها - [00:14:05](#)

فانه شرط في ترتب الثواب فلا بد ان تفرقوا بين الامرين. اقول ومن المسائل ايضا مسألة خفيفة لطيفة وهي ما الحكم اذا دخل الرياء شيئا من الاعمال؟ ما الحكم اذا دخل الرياء شيئا من الاعمال؟ فنقول جواب السؤال - [00:14:25](#)

في هذه القاعدة الرياء يبطل العمل ان كان من اصله او طرف او استرسل صاحبه معه. احفظوها الرياء يبطل العمل ان كان من اصله او طرأ واسترسل معه. فبان لك بذلك ان دخول الرياء على الاعمال لا يخلو من حالتين - [00:14:49](#)

اما ان يكون الرياء قد صاحب اصل العمل. يعني بمعنى انه من على الصلاة وهو مرائي اصلا. او من عزمته على طلب العلم وهو مرائي. فالرياء صاحب ابتداء العمل فهذا الرياء يعتبر محبطا للعمل كله. اوله واخره. والعياذ بالله ونقول - [00:15:23](#)

فقال بعض السلف وهذا لا يتصور صدوره من مسلم ولكن اغلب اهل الاسلام يقع منهم الصورة الثانية. وهي ان يكون اصل العمل مبني على الاخلاص. ولكن رأوا الرياء على المسلم في اثناؤه. فهذا لا يخلو قروءه من حالتين. اما ان يدافع - [00:15:53](#)

الانسان بعد طروئه ويجاهده ولا يسترسل معه فحين اذ هو مثاب مأجور هذه المجاهدة ولا يؤثر طرق الرياء مع مدافعته في العمل لا بطلانا ولا نقصان اجر لقول الله عز وجل والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا. ولقول الله عز وجل ان الذين اتقوا اذا - [00:16:19](#)

مسهم طائف من الشيطان تذكروا. اي رجعوا الى انفسهم وانتهبوا الى هذا الخطر وجاهدوه والحالة الثانية ان يسترسل معه وان يرضى به وان يعمل بقية العمل بناء على مقتضى الرياء - [00:16:52](#)

فاذا طرأ واسترسل فلا يخلو من حالتين اما ان يكون العمل مما ينبني اوله على اخره. فمتى ما طرأ الرياء الذي استرسل صاحبه معه على هذا النوع من العمل فاوله واخره حابط. حتى وان لم يطرأ الرياء الا في اخره - [00:17:16](#)

او طرأ في اوسطه او طرأ في اوله. اذا كان مما ينبني صحة اوله على اخره. ومن الصلاة فلو ان الانسان دخل في الصلاة واتم الركعة الاولى باخلاص. والثانية باخلاص. والثالثة - [00:17:43](#)

باخلاص ثم طرأ الرياء عليه في الرابعة واسترسل معه فجميع صلاته بكافة اجزائها تعتبر باطلة واما اذا كان هذا العمل مما لا مما لا ينبني. اوله على اخره فلا تبطل الا تلك الجزئية - [00:18:03](#)

التي وقع فيها الرياء واما ما قبل غاب صحيح وما يأتي بعدها بلا رياء فصحيح. ومثاله صيام رمضان قال فلو ان الانسان دخل عليه الشهر وصام اليوم الاول باخلاص. واليوم الثاني باخلاص واليوم - [00:18:23](#)

الثالثة باخلاص ثم رأى في اليوم الرابع فانما يحبط من صيامه اليوم الرابع. واما ما قبل فلا بأس به اذ لا ينبني صحة اوله على اخره. والخلاصة انه متى ما كان الرياء - [00:18:43](#)

من اصل العمل او طرأ واسترسل معه فالعمل يعتبر حابطا. وقريب من هذه المسألة المسألة التي بعدها. وهي كيف تكون النية في العبادة ذات كيف تكون النية في العبادة ذات الاجزاء. فان عندنا من التعبدات ما له اجزاء كالصلاة - [00:19:03](#)

فلها اجزاء وكصيام رمضان فله اجزاء وكالطواف حول البيت والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمرات كلها عبادات ذات اجزاء. فهل

لا بد من نية لكل جزء منها ام ان نية في اول اجزائها تأتي على كل اجزائها. الجواب في هذه القاعدة - [00:19:35](#)
اذا كان العمل مما ينبغي اوله على اخره فتكفي اجزاءه نية وان كان لا ينبغي اوله على اخره فلكل جزء نيته ومثال الاول كالصلاة. فان الصلاة وان كانت ذات اجزاء. فالركعة الاولى بتفاصيلها جزء. والركعة - [00:20:05](#)

الثانية بتفاصيلها جزء وهكذا الثالثة والرابعة. لكن اول الصلاة ينبغي صحته على صحة اخره فتكفي اجزاء الصلاة نية من اولها تأتي على سائرهما. مستوعبين؟ واما مثال ثاني فك الصوم فان صيام اليوم الاول جزء واليوم الثاني جزء لكن لا تعلقا لليوم الاول باليوم - [00:20:36](#)

الثاني وبناء على ذلك فلكل يوم نيته الخاصة من الليل. ولا قال في ذلك لاننا قررنا سابقا ان النية تتبع ان النية تتبع العلم. فمن علم ان غدا من رمضان وانه يجب - [00:21:06](#)

صيامه فقد نواه. ولذلك فان مجرد طبخ اكلة السحور وتناولها هو النية. فانهم ان قالوا ان غدا عيدا ان غدا عيد فانك لم لا تتسحر. وتختلف النية حينئذ في ليلة الفطر عن الليالي التي - [00:21:26](#)

قبلها فمتى ما رأيت النية يتعلق اولها باخرها فتكفي اجزاءها نية واحدة واذا رأيت العمل لا يتعلق اوله باخره فلا بد في كل عمل او كل جزء منها نية خاصة. والطواف عبادة ذات - [00:21:46](#)

زائل لا يصح اولها الا اذا صح اخرها فيكفي فيه نية من اول طوفة. والسعي عبادة يتعلق اولها بصحة اخرها فلا يشترط في كل سعية نية خاصة بل نية في اول السعي تأتي على اجزاء السعي كله - [00:22:06](#)

وهكذا في رمي الجمرات فهي عبادة لا يصح اولها الا اذا صح اخرها فيكفي فيها نية واحدة انتم معي في هذا؟ طيب ومن المسائل ايضا؟ ومن المسائل ايضا مسألة خفيفة لطيفة - [00:22:26](#)

وهي تأثير النية في الانتقال من تعبد الى تعبد. تأثير النية في الانتقال من تعبد الى تعبد. وقاعدته تقول من انتقل من معين الى معين بطلا. من انتقل من معين - [00:22:46](#)

الى معين بطلا. اي بطل المعين الاول المنتقل منه. وبطل المعين الثاني المنتقل اليه. فلو ان الانسان صلى العصر وفي اثنائها ذكر ان عليه فاتة الظهر فقلب نيته من العصر الى الظهر فتبطل صلاة العصر لانقطاع نيته ولا - [00:23:16](#)

له صلاة الظهر لعدم المجيء بنيته من اول التعبد ولو ان الانسان صلى نافلة الظهر البعدية. ثم تذكر ان فا ان سنة الفجر القبلية قد فاتته. فقال باء النية من نفل الظهر الى سنة الفجر. فنقول بطلت - [00:23:46](#)

راتبة الظهر لانقطاع نيته ولن تصح له نافلة الفجر لعدم المجيء بنيته من اولها. هذا شأن النية والانتقال. فاذا انتقل الانسان من معين الى معين بطل واذا انتقل من مطلق الى مطلق صح. واذا انتقل من مطلق الى معين - [00:24:12](#)

بطل واذا انتقل من معين الى مطلق بطل المعين وصح المطلق ففي احدى الصور يبطل الجميع. وفي احدى الصور يصح الجميع وفي احدى الصور وفي صورتين الاخيرتين يبطل احدهما ويصح الآخر. فمن انتقل من معين الى معين - [00:24:42](#)

بطل الجميع ومن انتقل من مطلق الى مطلق صح الجميع. ومن انتقل ها من معين الى مطلق بطل المعين وصح المطلق. ومثاله لو ان الانسان فاتته الجماعة ثم كبر للظهر منفردا فلما منه ان لا جماعة ستأتي. ثم سمع - [00:25:12](#)

اصوات اناس دخلوا المسجد. فقلب صلاته هذه من ظهر الى ركعتين تطوعا فهنا انتقل من معين الى مطلق. بطل المعين لانقطاع نيته وصح المطلق. وقد يسألني سائل لما صح المطلق؟ نقول لان التعيين فيه امران اطلاق وتعيين. فلانه يريد الصلاة هذا اطلاق - [00:25:45](#)

ولانه يريد راتبة الظهر هذا تعيين. فالذي ابطله اصل الصلاة ولا التعيين؟ فاذا ان بطل التعيين وبقي الاطلاق فصح المطلق لبقاء نية الصلاة. وبطل المعين ابطل نيته لابطال نيته. واما اذا انتقل من مطلق انتبه - [00:26:15](#)

الى معين. الى معين. فنقول بطل المعين. بطل المعين لا لا تقول بطل الجميع. بطل المعين وانتم تعرفون لماذا بطل. وهي لانه لم يأتي بالنية من اوله. لكن هل يصح مطلقه؟ الجواب نعم. لان التعيين الذي ادخله هو الذي يعتبر - [00:26:45](#)

باطلا واما اصل صلاته فانها لا تزال باقية. ولذلك يقولون لو ان الانسان دخل في قيام الليل وهو من التنفل المطلق. ثم ذكر انه لم يصلي المغرب فقلبيها من مطلق الى معين فيقول صحت ركعته وبطلت مغربه. صحت ركعته - [00:27:15](#)

انها لا تزال بنية الاطلاق. وبطلت مغربه لان ادخال تعيين على الاطلاق باطل. فادخال المطلق المعين مقبول لكن ادخال التعيين على الاطلاق مرفوض عندنا. ولذلك يقول وصحت صلاته وبطل تعيينه. والخلاصة من ذلك انه ان انتقل من معين الى - [00:27:45](#)

بطل الجميع. وان انتقل من مطلق الى مطلق صح الجميع. وان انتقل من معين الى مطلق بطل الاول وصح الثاني. وان انتقل من مطلق الى صح الاول وهو طلق الثاني ولعلكم استوعبتم هذا الامر ان شاء الله. ومن المسائل ايضا ان قلت - [00:28:15](#)

فما علاقة اليمين؟ ما علاقة النية بالحلف والنذور والايمان؟ ما علاقة اليمين بالايمان؟ الجواب في هذه القاعدة التي تقول الايمان مبناها على المقاصد والاغراض لا على مجرد الالفاظ الايمان مبناها على المقاصد والاغراض لا على مجرد الالفاظ. بقي عندنا مسألتان - [00:28:45](#)

وذلك ان النية هي المعتمد في باب الايمان. فلو ان الانسان حلف على يمين انتبه وهو يقصد شيئا معيناً فان العبرة في يمينه حنفا ووفاء بما قصده قلبه فلو ان يمينه صارت بلفظ عام وهو يريد الخصوص فالمعتمد التخصيص. ولو - [00:29:15](#)

ان لفظه كان خاصا ونيته تريد العموم فالعبرة بالعموم وعليها مثالان المثال الاول لو انني قلت لمضيفنا الليلة والله لا اشرب عندك قهوة فلفظي خاص او عام خاص بالقهوة لكن نيتي ان لا يكون له علي منة فحينئذ حتى - [00:29:45](#)

لو اكلت او دخلت حلفت لان العبرة ليس بخصوص اللفظ وانما بعموم النية في باب الايمان وعكسها ايضا لو انني قلت لمحمد والله لا اكلت عندك شيئا. والله لا اكلت عندك شيئا - [00:30:13](#)

خاص او عام عام وانا اريد تلك الاكلة التي معني منها الدكتور فلو اكلت عنده غيرها لما حنثت. فالايمان دائما لابد وان ننظر فيها الى مقاصد الحالفين ان اذ الايمان مبناها على الاغراض. المسألة التي بعدها ولعلنا نختم آآ اولا يعني قبل الخاتمة - [00:30:33](#)

اعلموا رحمكم الله تعالى ان الفقهاء ظبطوا باب النية حتى في مقاصد الشر فان من الناس من تكون نيته خبيثة ويقصد الشر بنيته والعياذ بالله. فما القاعدة في هذا؟ الجواب - [00:31:01](#)

قاعدة في هذا تقول كل من نوى الشر عمل بنقيض قصده كل من نوى الشر عومل بنقيض قصده. عمل بنقيض قصده ولذلك حرمت الشريعة من قتل مورثه من الارث. لان نيته في قتله استعجال - [00:31:19](#)

فعمل بنقيض قصده. وحرمت الشريعة الموصى له. الموصى له من وصيته اذا قتلها الموصي اذا قتل الموصي. وابطلت الشريعة وابطلت الشريعة عقد العينة لان المتعاقدين كانوا ينوون ينوون الشر - [00:31:49](#)

وابطلت الشريعة رجعة المطلق اذا قصد برجعته الاضرار. وهكذا دواليك في فروع تنتهي. فكل من رأبته نوى شرا فعامله دائما بايش؟ بنقيض قصده. كما قال الله عز وجل ولا يحيق المكر السيئ الا باهله. وقال الله عز وجل ان الذين كفروا ينفقون اموالهم - [00:32:19](#)

بنية طيبة او خبيثة يقصدون الشر. ليصدوا عن سبيل الله. يصدوا عن سبيل الله فسيوفقونها ثم تكونوا عليهم حسرة ثم يغلبون والذين كفروا الى جهنم يحشرون. وكذلك الذي قال الله عز وجل فيه ومنهم من عاهد - [00:32:49](#)

الله لان اتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين. فلما علم الله خبت نواياهم في تمني المال عملهم بقصدهم فحرمهم مما تمنوا وهو الصدقة والبر والاقساط بهذا المال. فكل من نوى الشر عمل بنقيض عمل بنقيض قصده - [00:33:09](#)

اخر مسألة عندنا في هذا الباب اخر مسألة وهي ان تعلموا ان متقررة في القواعد ان الاحكام في الدنيا على الظواهر واما السرائر فهي تبع لها واما الاحكام في الآخرة فانها على السرائر والظواهر - [00:33:29](#)

وعلق ولذلك قال الله عز وجل يوم تبلى السرائر هذا بالنسبة لاحكام الآخرة واما في الدنيا فيقول النبي صلى الله عليه وسلم انما انا بشر اقضي بنحو مما اسمع وقال صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران واذا اخطأ فله اجر واحد. فالاحكام التي - [00:34:01](#)

يجري بيننا في هذه الدنيا انما نبنيها على الظواهر. فلا يجوز لنا بناء على ذلك ان نفسر مقاصد الناس او ان نحمل كلامهم ما لا يحتمل

فان هذا من الامور المحرمة التي لا تجوز ابدا. وانما نحمل الناس على ما يظهر لنا منهم. فان اظهروا لنا الخير حكمنا عليه - [00:34:31](#) بمقتضاه وان اظهروا لنا الشر حكمنا عليهم بمقتضاه. ولا حق لاحد اظهر الشر انه انما اراد الخير فارادتك الخير حكم فيما بينك وبين الله وانما لنا ما ظهر لنا. ولذلك في الصحيحين من حديث اسامة بن زيد رضي - [00:34:51](#) عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت انا وصاحبي الانصاري رجلا منهم فلما رأى شعاع السيف قال اسلمت لله فكف عنه الانصاري وعلوته بالسيف حتى برد. فجاء - [00:35:11](#) الخبر الى النبي صلى الله عليه وسلم فدعاني وقال يا اسامة اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله. اذا هذا الرجل اظهر الاسلام واوجب النبي صلى الله عليه وسلم على اسامة ان يقبل ظاهره والا شأن له بنطق قلبه. فقال افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقال - [00:35:31](#) اي قلبه او لا لا شأن لك باحكام الباطل. وانما كان لك ان تقبل ظاهره وان تكف عنه. ولذلك قال كيف تفعل بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة وبناء على ذلك فهؤلاء الذين يفسرون مقاصد الناس ويحملون نواياهم ما لا تحتمل - [00:35:51](#) يجعلون في مقاصدهم ما لم يصرحوا به كل ذلك والله من التجني ومن الظلم ومن التسلط والعدوان الذي سيحاسبون عليه يوم القيامة ان لم يغفر الله عز وجل لهم. هذا بالنسبة لما يتعلق بشطر البيت الاول. ولعلنا استوفيناها وبينت لكم سعة النية وكيف تأثير - [00:36:11](#) في كافة الابواب الشرعية والدينية. والله اعلى واعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:36:31](#)